بسم الله الرحمن الرحيم

سلسلة أجوبة العالم الجليل عطاء بن خليل أبو الرشتة أمير حزب التحرير على أسئلة رواد صفحته على الفيسبوك "فقهى"

جواب سؤال

جمع القرآن الكريم زمن أبي بكر الصديق رضي الله عنه الله عنه الله عنه Sawt Altahrir

السوال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

سؤال حول جمع القرآن الكريم زمن أبي بكر الصديق رضى الله عنه

عندي سؤال يتعلق بجمع أبي بكر الصديق رضي الله عنه للقرآن الكريم، فهل كان نسخا أم جمعا للألواح التي كتب فيها القرآن الكريم؟ أعلم أن المتبنى في كتاب الشخصية وجواب الأمير حفظه الله حول هذا الموضوع، وكتاب تيسير الوصول إلى الأصول، كلها تقول أن جمع أبي بكر للقرآن يعني جمع الألواح التي كتب فيها وليس نسخها، ولكني قرأت بعض النصوص التي تدل على أن المقصود بالجمع هو نسخ الألواح لا ضم بعضها إلى بعض، وهذه النصوص كما يلي:

ورد في كتاب المرشد الوجيز الى علوم تتعلق بالكتاب العزيز من تأليف شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المعروف بأبي شامة المقدسي المتوفى سنة ٦٦٥ هجري عدة اقتباسات تدل على أن الجمع كان نسخاً وكتابة عن الصحف التي كتبت بين يدي رسول الله في كتاب واحد وليس جمع ذات الصحف في كتاب واحد... إلخ ويظهر لي تعارض هذه مع ما ورد في كتاب الشخصية، ومع ما ورد في جواب السؤال، فنحن ننفي النسخ تماما ونعتبر الجمع جمعا لذات الألواح التي كتبت بين يدي النبي يبنما هذه الأدلة تُثبته.

فكيف يمكن التوفيق؟ وبارك الله فيكم.

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته،

١- بالنسبة إلى جمع القرآن، فقد فصلناه في كتبنا بشكل واضح، وأنه كان في عهد أبي بكر رضي الله عنه جمعاً للصحف المكتوبة بين يدي رسول الله □ على الرقاع أو العسب أو اللخاف، وبقي ذلك عند أبي بكر رضي الله عنه حتى وفاته، ثم عند حفصة رضي الله عنها... وفي عهد عثمان رضي الله عنه أصبحت هناك دواع لعمل نسخ من هذه الرقاع المجموعة، فأرسل إلى حفصة رضي الله عنها وأحضر تلك الرقاع المجموعة للقرآن الكريم واستنسخ منها عدداً من الصحف، أرسلها إلى المناطق وأبقى واحدة عنده وهو المصحف "الإمام"... وقد فصلنا هذا الأمر تفصيلاً واضحاً كافياً.

٢- نعم، وردت روايات أخرى مختلفة تجعل أن النسْخَ حدث في عهد أبي بكر رضي الله عنه، وأن هذا النسْخَ كان من الرقاع المكتوبة عند الصحابة... وهناك روايات أخرى بأن النسخ كان لجزء من القرآن وليس لجميع القرآن وذلك في عهد أبي بكر... ونحو ذلك.

٣- ولكن الذي يُعتمد في هذه الحالة وأمثالها أن تؤحذ الروايات المنقولة عن البخاري، ثم ينظر في الروايات الأخرى فإن وافقت ما هو مسطور في رواية البخاري فتؤخذ، وإن عارضت فلا تؤخذ.

٤- وبدر اسة هذه المسألة كما جاء في البخاري يتبين ما يلي:

أ- جاء في صحيح البخاري:

(٣١١) - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبِرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ السَّبَاقِ أَنَ رَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ مِمَّنْ يَكُنُبُ الُوحْيَ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ وَعِنْدَهُ عُمَرُ الْقَتْلُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ وَعِنْدَهُ عُمَلُ الْقَوْلَ اللَّهِ الْقَتْلُ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِالنَّاسِ وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرً الْقَتْلُ الْقَرْآنِ إِلَّا أَنْ تَجْمَعُوهُ، وَإِنِّي لأَرَى أَنْ تَجْمَعَ الْقُرْآنَ. قَللَ أَبُو بَكْرٍ: قُلْتُ بِالْقُرْآءِ فِي الْمَوَاطِنِ فَيَذْهُ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا أَنْ تَجْمَعُوهُ، وَإِنِّي لأَرَى أَنْ تَجْمَعَ الْقُرْآنَ. قَللَ أَبُو بَكُرٍ: قُلْتُ لِعُمْرَ كَيْفَ أَفُعْلُهُ رَسُولُ اللَّهِ □؟ فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ وَاللَّهِ مَا عَنْدُهُ جَلِسٌ لاَ يَتَكَلَّهُ: فَقَالَ أَبُو بَكُرٍ: قُلْلَ جَبْلٍ مِنْ الْقُرْآنَ قَلْجُمْكُ كُفْتَ تَكْتُبُعُ الْقُرْآنِ وَعُمَرُ عِنْدُهُ جَلِسٌ لاَ يَتَكَلَّهُ: فَقَالَ أَبُو بَكُرِ: فَقُلْ جَبَلٍ مِنْ الْجَبْلِ مَا كَانَ أَنْقُلَ عَلَى عَمْرُ. قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَعُمَرُ عِنْدُهُ جَلِسٌ لاَ يَتَكَلَّهُ: فَقَالَ أَبُو بَكُرِ: فَقُلْ جَبَلٍ مِنْ الْقُرْآنِ أَنْ عُمْدُ أَنْ الْمُونِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ. قُلْتُنَا عَلَى مَا عَلْمُ أَوْلُ أَنْ أَنْ الْمُعْهُ مِنْ الرَّقُولَ عَلَى مَعْ اللَّوْمُ إِنِ الْعُرْآنِ وَعُمْلُهُ عَلْكُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ لَهُ مَا عَنْ عَلْكُولُ اللَّهُ لَهُ مَا عَلْهُ مَا عَنْ مَعْ وَاللَّهُ لَكُ عَلَى الْمُرْفِى عَلْمُ وَاللَّهُ لَكُولُ الْمُرْفِى عَلْهُ اللَّهُ وَلَا عَلَى الْمُرَاقِ اللَّهُ عَلَى الْمُعْلَى مَنْ الْفُورُانِ عَنْمَ عَلْولِهُ اللَّهُ اللَّهُ عُلْمَ عَلْهُ عَلَى الْمُولُولُ مَنْ الْفُورُانِ عَلْمُ اللَّهُ عَلَى اللْعُلُولُ اللَّهُ وَاللَّهُ عَلَى الْمُلِي عَلَى الْفُلُولُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللْعُلُولُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَلَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَالَا عَلَى الْعُلُمُ اللَّهُ عَلَى اللْعُلُولُ اللَّهُ اللَ

ب- وفي صحيح البخاري أيضاً:

(١٦٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بُنُ عُنَيْدِ اللَّهِ أَبُو تَابِتٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بُنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُنَيْدِ بْنِ السَّبَاقِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرِ لِمَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ وَعِنْدَهُ عُمَرُ فَقَالَ الْقَتْلُ بِقُرَّاءِ الْقُرْآنِ فِي الْمُوَاطِنِ كُلُّها وَلَيْ الْقَتْلُ وَانِّي أَوْنَ إِنَّ الْقَتْلُ بِقُرَّاءِ الْقُرْآنِ فِي الْمُوَاطِنِ كُلُّها فَيَدْهَبَ قُوْرًانِ وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَ الْقَتْلُ بِقُرَّاءِ الْقُرْآنِ فِي الْمُوَاطِنِ كُلُّها فَيَدْهَبَ قُورًانِ وَإِنِّي أَقُولُ اللَّهِ الْمُواطِنِ كُلُّها عُمْرُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ عَلَى اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهِ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهِ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهِ اللَّهُ عَلَى الْمُ عَلَى الْمُعَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُعْلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُعَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُولُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُعَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُعَلَى الْمُعَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُعَلَى عَلَى الْمُعَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُعَلَى الْمُعَلَى الْمُعَلَى الْمُعَلَى عَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُعَلَى الْمُعَلَى الْمُعَلَى الْمُعَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُعَلَى الْمُعَلَى الْمُعَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُعَلَى الْمُعَلَى الْمُعَلَى الْمُعَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُعَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُعَلَى الْمُعَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُعَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى الْمُعَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى الْمُعَلَى ال

ج- وقد تكررت روايات البخاري عن زيد بن ثابت رضي الله عنه وفي كل منها قول أبي بكر لزيد: (فَقَالَ أَبُو بَكْر: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌ عَاقِلٌ وَلَا نَتَهِمُكَ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللهِ اللهِ اللهِ الْقُرْآنَ فَاجْمَعْهُ).

د- ومنه يتبين أن أبا بكر رضي الله عنه طلب من زيد أن يتتبع القرآن **ويجمعه، وليس ليكتبه،** أي أن مهمة زيد رضي الله عنه كانت تَتبُّع الصحف المكتوبة بين يدي الرسول

سواء أكانت رقاعاً أو عسباً أو لخافاً، ويجمعها لا أن يكتبها من جديد...

هـ- ويؤكد ذلك أن زيداً عندما لم يجد آخر سورة التوبة مكتوبة إلا عند خزيمة الأنصاري ولم تكن مكتوبة عند غيره، توقف ليتثبت من ذلك، مع أنهم كانوا يحفظونها بالتواتر، ولكنهم ألزموا أنفسهم أن لا يأخذوا صحيفة إلا إذا شهد اثنان أنها كتبت بين يدي الرسول ولأنهم لم يجدوا هذه الآية مكتوبة إلا عند خزيمة فقد توقفوا ليجدوا شاهدين، فخزيمة واحد ويريدون شاهداً آخر... ولم يكتبوا الآية من حفظهم مع أنهم كانوا يحفظونها بالتواتر... ثم جاء الفرج من الله سبحانه فشهد شهود من الصحابة أن رسول الله جعل شهادة خزيمة بشهادة اثنين، وعليه فقد أخذوا هذه الصحيفة من خزيمة لأن شهادته باثنين.

و- أما شهادة خزيمة وأنها تعدل شهادة اثنين فقد أخرج أحمد في مسنده وأبو داود في سننه واللفظ الأحمد: (حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ عَمَّهُ حَدَّفَهُ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيُ
وَهُو مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيُ
الْمَشْيَ وَأَبْطَأَ الْأَعْرَابِيُّ، فَطَفِقَ رِجَالٌ يَعْتَرِضُونَ الْأَعْرَابِيَّ فَيُسَاوِمُونَ بِالْفَرْسِ لَا يَشْعُرُونَ فَأَسُرَعِ النَّبِيُ
الْمَشْيَ وَأَبْطَأَ الْأَعْرَابِيُّ، فَطَفِقَ رِجَالٌ يَعْتَرِضُونَ الْأَعْرَابِيِّ فَيُسَاوِمُونَ بِالْفَرَسِ لَا يَشْعُرُونَ النَّبِيُ
الْمَانَّيِ الْبَنَاعَةُ مِنْكَ عَنْتَ مُبْتَاعاً هَذَا الْفَرَسَ فَابْتَعْهُ وَإِلَّا بِعْتُهُ. فَقَالَ النَّبِيُ
وَفَالَ النَّبِيُ وَ عَلَى النَّبِيُ وَلَا النَّبِي وَهُمَا يَتَرَاجَعَانِ، فَطَفِقَ الْأَعْرَابِيُ يَقُولُ: فَقَالَ النَّبِي وَ وَالْأَعْرَابِيِّ وَهُمَا يَتَرَاجَعَانِ، فَطَفِقَ الْأَعْرَابِي يَقُولُ: هَلَمُ شَهِيداً يَشْهُدُ أَنِي الْمَعْرَابِي يَقُولُ: هَلَمْ شَهِيداً يَشْهُدُ أَنِي الْبَعْتُهُ مِنْك. وَاللَّهُ مَا يَتَرَاجَعَانِ، فَطَفِقَ الْأَعْرَابِي يَقُولُ: هَلُمَ شَهِيداً يَشْهُدُ أَنِي الْبَعْتُهُ مِنْك. وَاللَّهُ مَا يَتَى اللَّبِي وَلَى النَّبِي وَلَالِكُمْ الْمَعْرَابِي وَهُولَ النِّهُ مَا يَشَعَلُوهُ اللَّهُ مِنْك. النَّبِي وَلُولُ اللَّهُ مَا يَشْهُدُ أَنِي اللَّهِ مُنْ الْمُسْلِمِينَ قَالَ اللَّهُ عُرَابِي يَقُولُ: هَلَمُ شَهِيداً يَشْهُدُ أَنِي اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَرَابِي يَعْفُلُ اللَّهِ عَلَى اللَّهُ مُنْ الْمُسْلِمِينَ قَالَ اللَّهُ مُولِكَ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُعْرَابِي وَاللَّهُ الْمُولُولُ اللَّهُ عَلَى السَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْمَالِمِينَ وَاللَا الْمُعْرَابِي اللَّهُ الْمَالِمِينَ وَاللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَالَ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْمُعْرَابِي وَاللَّهُ الْمُعْرَافِقُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ الْمُعْرَافِقُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ

ز- وكل هذا يُثبت أن الصحابي الذي وُجدت معه تلك الرقعة المكتوبة لآيتي التوبة ولم توجد مع غيره هو خزيمة وليس أبا خزيمة كما في بعض الروايات لأن الآية اعتُمدت باعتبار شهادة حاملها بشهادة اثنيْن، وهذه تنطبق على خزيمة ولا تنطبق على أبي خزيمة... ويبدو أن الاسم التبس على الرواة بين خزيمة وأبى خزيمة وهذا يحدث أحياناً... على كل هو خزيمة بن ثابت الأنصاري كما بيناه أعلاه.

ط- كل هذا يؤكد أن مهمة زيد التي كلفه بها أبو بكر كانت هي لجمع القرآن وليس لكتابته، فزيد جمع النسخ التي كتبت بين يدي رسول الله ورتب هذه الرقاع في سورها ووضعها في مكان واحد، وكل رقعة كان يجمعها يشهد عليها اثنان على الأقل بأنها كتبت بين يدي رسول الله وصدق الله سبحانه القائل: موجودة إلا عند خزيمة، وهو الذي جعل رسول الله وشهادته بشاهدة اثنين، وصدق الله سبحانه القائل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذَّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾.

ي- وهكذا فإن الروايات التي ذكرتها في السؤال بأن ما قام به زيد في عهد أبي بكر هو نسخ لآيات القرآن وليس جمعاً لها كما هي على العسب والرقاع واللخاف، هذه الروايات تعارض الصحيح المذكور في البخاري كما بيناه أعلاه، ولذلك يطبق عليه ما ذكرناه فترد دراية إن صح سندها، أو لا تؤخذ لضعفها إن كان السند ضعيفاً.

7- وفي الختام فواضح في سؤالك أنك اطلعت على الشخصية الإسلامية الجزء الأول، وتيسير الوصول إلى الأصول في موضوع جمع القرآن وبذلك فلا داعي لأرفق لك ما جاء في الكتابين حول جمع القرآن...

- ولكن فقط أجتزئ من الشخصية ما يلى:

(وعلى ذلك لم يكن أمر أبي بكر في جمع القرآن أمراً بكتابته في مصحف واحد بل أمراً بجمع الصحف التي كتبت بين يدي الرسول \Box مع بعضها في مكان واحد والتأكد من أنها هي بذاتها بتأييدها بشهادة شاهدين على أنها كتبت بين يدي رسول الله \Box وأن تكون مكتوبة مع الصحابة ومحفوظة من قبلهم. وظلت هذه الصحف محفوظة عند أبي بكر حياته، ثم عند عمر حياته، ثم عند حفصة بنت عمر أم المؤمنين حسب وصية عمر...

...وعلى هذا لم يكن عمل عثمان جمعاً للقرآن وإنما نسخ ونقل لعين ما نقل عن رسول الله \square كما هو. فإنه لم يصنع شيئاً سوى نسخ سبع نسخ عن النسخة المحفوظة عند حفصة أم المؤمنين، وجمع الناس على هذا الخط وحده ومنع أي خط أو إملاء غيرها. واستقر الأمر على هذه النسخة خطاً وإملاءً، وهي عين الخط والإملاء الذي كتبت به الصحف التي كتبت بين يدي رسول الله \square حين نزل الوحي بها، وهي عينها النسخة التي كان جمعها أبو بكر. ثم أخذ المسلمون ينسخون عن هذه النسخ ليس غير، ولم يبق إلا مصحف عثمان برسمه. ولما وجدت المطابع صار يطبع المصحف عن هذه النسخة بنفس الخط والإملاء...).

- وأجتزئ من التيسير ما يلى:

(وقد تكفل الله عز وجل بحفظ القرآن الكريم فهو لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ولا يستطيع أحد أن يبدل فيه أي حرف إلا ويكتشف: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذَّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]، ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ [القيامة: ١٧]، ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفاً كَثِيراً ﴾ [النساء: ٨٢]، ﴿لَا يَأْتِيهِ النّبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيم حَمِيدٍ ﴾ [فصلت: ٢٤].

إن الله عز وجل قد حفظ القرآن الكريم وقيض له من يجمعه ويحفظه من التبديل والتحريف إلى أن وصلنا منقولا نقلا متواترا، فإن الصحابة - رضوان الله عليهم - نقلوا عين ما نزل به الوحي، وما أمر الرسول

الرسول

بكتابته، وهو سيبقى محفوظا إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وإلى ما شاء الله.)

أخوكم عطاء بن خليل أبو الرشتة

٣٠ ربيع الآخر ١٤٤٢هـ

الموافق ٥١/٢١/١٠٢م

رابط الجواب من صفحة الأمير (حفظه الله) على الفيسبوك:

https://web.facebook.com/HT.AtaabuAlrashtah/posts/2817885238457482